

قرار من وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية مؤرخ في 17 أبريل 2018 يتعلق بتنقيح وإتمام القرار المؤرخ في 17 أبريل 2007 المتعلق بضبط تركيب وطرق سير اللجان الفنية لرخص البناء.

إن وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 كما هي منقحة ومنتمة بالنصوص اللاحقة وخاصة منها القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى قرار وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 10 أوت 1995 المتعلق بضبط الحالات الاستثنائية التي لا تقتضي اللجوء إلى مهندس معماري بإعداد رسوم مشاريع البناء،

وعلى قرار وزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية المؤرخ في 17 أبريل 2007 المتعلق بضبط الوثائق المكونة لملف رخصة البناء وأجل صلوحيتها والتمديد فيها وشروط تجديدها.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تنقح المطة الثالثة من الفصل 3 من قرار وزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية المؤرخ في 17 أبريل 2007 المتعلق بضبط تركيب وطرق سير اللجان الفنية لرخص البناء، وتعوض بما يلي :

الفصل 3 مطة الثالثة (جديدة) :

- مهندس معماري لا تقل خبرته المهنية عن سنتين من تاريخ الترسيم بجدول هيئة المهندسين المعماريين ممثل للبلدية المعنية : عضو.

الفصل 2 - تضاف مطة خامسة إلى الفصل 7 ومطة أخيرة إلى الفصل 8 من قرار وزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية المؤرخ في 17 أبريل 2007 المتعلق بضبط الوثائق المكونة لملف رخصة البناء وأجل صلوحيتها والتمديد فيها وشروط تجديدها على النحو التالي :

الفصل 7 مطة خامسة:

- بالتثبت من مطابقة رخصة البناء المسندة للأشغال الجارية عن طريق مهندس أو مهندس معماري تابع للبلدية المعنية لا تقل خبرته المهنية عن سنتين من تاريخ الترسيم بجدول عمادة المهندسين أو هيئة المهندسين المعماريين.

وعلى الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1887 المتعلق بإحداث بلدية المنستير،

وعلى الأمر عدد 660 لسنة 2011 المؤرخ في 2 جوان 2011 المتعلق بتسمية نيابات خصوصية ببعض البلديات بتراب الجمهورية التونسية، كما تم تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 236 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جانفي 2016 والأمر الحكومي عدد 1406 لسنة 2017 المؤرخ في 29 ديسمبر 2017،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى تقرير والي المنستير المؤرخ في 28 فيفري 2018 بخصوص اقتراح تغيير تركيبة النيابة الخصوصية ببلدية المنستير، وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تعوض تركيبة النيابة الخصوصية ببلدية المنستير بالتركيبة التالية، وذلك إلى حين إجراء الانتخابات البلدية :

- حمادي عقير : رئيس،

- علاء الدين الصيادي : عضو،

- سامي بالريانة : عضو،

- نبيل ميلاد : عضو،

- سهام المبروك : عضو،

- كاظم المصمودي : عضو،

- روضة الشاوش : عضو،

- نجاة حسين : عضو،

- نجوى بن ضياء : عضو،

- فواز بن حليلة : عضو،

- صالح الزياتي : عضو،

- مهدي معط الله : عضو،

- نور الدين بوميزة : عضو،

- المنصف بوكريية : عضو،

- شكري صميعة : عضو،

الفصل 2 - وزير الشؤون المحلية والبيئة مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 13 أبريل 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

عملا بأحكام الأمر عدد 2070 لسنة 2003 المؤرخ في 6 أكتوبر 2003، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لخطة مدير إدارة مركزية.

- مهندس معماري لا تقل خبرته المهنية عن سنتين من تاريخ الترسيم بجدول هيئة المهندسين المعماريين : عضو.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 17 أبريل 2018.

وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

محمد صالح العرفاوي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 17 أبريل 2018.

كلف السيد رضوان نعمان، متصرف رئيس للصحة العمومية، بمهام مدير مجمع الصحة الأساسية بجبيناينة (مؤسسة استشفائية من صنف "أ" بوزارة الصحة).

عملا بأحكام الأمر عدد 1130 لسنة 1981 المؤرخ في 1 سبتمبر 1981 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لخطة مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 28 مارس 2018.

كلف السيدة أنيسة العياري، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير إدارة مركزية بوحدة متابعة المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية والمنشآت العمومية بوزارة الصحة.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 14 فيفري 2018.

كلف السيدة مليكة قاسم، متصرف رئيس للصحة العمومية، بمهام مدير المستشفى الجهوي بمسكن.

عملا بأحكام الأمر عدد 2070 لسنة 2003 المؤرخ في 6 أكتوبر 2003، تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لخطة مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 15 مارس 2018.

كلف السيد محمد علي مطيمط، حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق، بمهام مدير الشؤون الإدارية والمالية بمركز "محمود يعقوب" للإسعاف الطبي الاستعجالي بتونس.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 15 مارس 2018.

كلف السيد مراد العاشوري، متصرف رئيس للصحة العمومية، بمهام مدير التصرف في شؤون المرضى بمستشفى "سهلول" بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 23 مارس 2018.

كلف السيد صالح العامري، متصرف مستشار للصحة العمومية، بمهام مدير معهد التكوين المستمر لأعوان الصحة بالمنستير، ابتداء من 1 نوفمبر 2017.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 13 مارس 2018.

أسندت الدرجة الاستثنائية لخطة مدير إدارة مركزية للسيد الشاذلي الزغلامي، متصرف رئيس، مدير المستشفى الجهوي بنابل.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 15 مارس 2018.

أسندت الدرجة الاستثنائية لخطة مدير إدارة مركزية للسيد عادل السعيدي، متصرف عام للصحة العمومية، مدير المستشفى الجهوي بالقصرين.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 15 مارس 2018.

أسندت الدرجة الاستثنائية لخطة مدير إدارة مركزية للسيد صحي الظاهري، متصرف رئيس، مدير المستشفى الجهوي "الحبيب بوقطفة" ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 17 أبريل 2018.

كلف الدكتور الطيب شلوف، طبيب رئيس للصحة العمومية، بمهام مدير الصحة الوقائية بالإدارة الجهوية للصحة بمدنين.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 13 مارس 2018.

كلف السيد شمس الدين شقرون، متصرف رئيس للصحة العمومية، بمهام مدير المستشفى الجهوي بجبيناينة، ابتداء من 26 ديسمبر 2017.

وزارة الصحة